

الشروط والأحكام

صندوق الخير كابييتال للمرابحة بالريال السعودي

(صندوق استثماري عام مفتوح)

مدير الصندوق

شركة الخير كابييتال السعودية

- 1- روجعت شروط واحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضا ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة
- 2- وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار، لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط واحكام الصندوق ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية اي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.
- 3- تم اعتماد صندوق الخير كابييتال للمرابحة بالريال السعودي على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعين لصندوق الاستثمار.
- 4- شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة ومحدثة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار، ومحدثة ومعدلة عن الصندوق
- 5- يجب على المستثمرين المحتملين قراءة شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى لصندوق الاستثمار.
- 6- على المستثمرين قراءة الشروط والأحكام والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها.
- 7- يعد مالك الوحدات قد وقع على شروط واحكام الصندوق وقبلها عند اشتراكه في اي وحده مدرجة من وحدات الصندوق .
- 8- يمكن الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.
- 9- ننصح المستثمرين بقراءة محتويات شروط واحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات الشروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

ملخص الصندوق:

صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي	اسم صندوق الاستثمار	1
صندوق استثماري عام مفتوح	فئة الصندوق / نوع الصندوق	2
شركة الخير كابيتال السعودية	اسم مدير الصندوق	3
يتمثل الهدف الاستثماري للصندوق (وهو صندوق استثماري عام متخصص مفتوح)، إلى توفير السيولة عند طلب المستثمر، والمحافظة على رأس المال من خلال الاستثمار في أدوات أسواق النقد، المتوافقة مع المعايير الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية. ويسعى الصندوق إلى تحقيق عوائد إيجابية من خلال الاستثمار في أدوات أسواق النقد، ولن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح على مالكي الوحدات وسوف يعاد استثمارها في الصندوق لصالح مالكي الوحدات. يتم إتخاذ العائد على الودائع بالريال السعودي لثلاثة أشهر (سايبور) كمؤشر استرشادي لمقارنة أداء الصندوق. وسيبذل مدير الصندوق قصارى جهده لتحقيق مستوى أداء ينافس أداء المؤشر الإرشادي.	هدف الصندوق	4
منخفض الى متوسط المخاطر	مستوى مخاطر الصندوق	5
الحد الأدنى للاشتراك: 10,000 ريال سعودي الحد الأدنى للاسترداد: 5,000 ريال سعودي	الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد	6
يوماً	أيام التعامل / التقييم	7
هو يوم إعلان سعر وحدة الصندوق وتكون عند الساعة 11:00 صباحاً بتوقيت المملكة العربية السعودية في كل يوم عمل	أيام الإعلان	8
قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي ليوم التقييم ذو العلاقة.	موعد دفع قيمة الاسترداد	9
10 ريال سعودي	سعر الوحدة عند الطرح الأولي (القيمة الاسمية)	10
ريال سعودي	عملة الصندوق	11
إن صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي هو صندوق مفتوح ، ولا توجد مدة محددة للصندوق أو تاريخ استحقاق محدد.	مدة صندوق الاستثمار وتاريخ استحقاق الصندوق (حيثما ينطبق)	12
2014/04/27م	تاريخ بداية الصندوق	13

صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي

14	تاريخ إصدار الشروط والأحكام ، وآخر تحديث لها (إن وجد)	صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 2014/04/20م ، وقد تم تحديث هذه الشروط والأحكام بتاريخ 2023/10/22م
15	رسوم الاسترداد المبكر (إن وجد)	لا يوجد
16	المؤشر الاسترشادي	العائد على الودائع بالريال السعودي لثلاثة أشهر (سايبور) كمؤشر استرشادي لمقارنة أداء صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي، ومنهجية المؤشر هو العائد على الودائع لمدة 3 شهور .
17	اسم مشغل الصندوق	شركة الخير كابيتال السعودية
18	اسم أمين الحفظ	الانماء للاستثمار
19	اسم مراجع الحسابات	العظم والسديري محاسبون قانونيون وأستشاريون (عضو كرو الدولية)
20	رسوم إدارة الصندوق	رسوم الإدارة للصندوق بـ 0.25% سنويا من صافي أصول الصندوق، وسيتم احتساب رسوم الإدارة عند كل يوم تقييم على أساس قيمة صافي أصول الصندوق وخصمها بشكل ربع سنوي.
21	رسوم الاشتراك والاسترداد	لا يوجد
22	رسوم أمين الحفظ	15,00 ريال سعودي سنوياً وسيتم إحتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقييم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم بشكل ربع سنوي
23	مصاريف التعامل	لا ينطبق
24	رسوم ومصاريف أخرى	بحد أقصى 0.45% سنوياً من صافي قيمة الأصول. سيتم إحتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقييم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم عند استحقاقها.
25	رسوم الأداء (إن وجد)	لا ينطبق

قائمة المصطلحات:

<p>الصندوق</p> <p>صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي وهو عبارة عن برنامج استثماري جماعي يدار بمقتضى هذه الشروط والأحكام، ويعتبر من فئة صناديق أدوات أسواق النقد</p>	<p>يوم العمل</p> <p>يوم عمل في المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية في الهيئة</p>
<p>البنوك أو المؤسسات المالية</p> <p>البنوك أو المؤسسات المالية التي تنشأ بينها وبين الشركة علاقة مصرفية سواء في داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها و المرخص لها من الجهات النظامية ذات العلاقة في كل دولة يتعامل الصندوق معها</p>	<p>مدير الصندوق</p> <p>الخير كابيتال السعودية</p>
<p>مالك وحدتي الصندوق</p> <p>الشخص الذي يملك وحدات في الصندوق</p>	<p>الجهات ذات العلاقة</p> <p>أي جهة ذات علاقة بمدير الصندوق (شركات تابعة لمدير الصندوق)</p>
<p>الهيئة اللائحة / اللوائح</p> <p>هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية وتعديلاتها اللائحة.</p>	<p>مجلس إدارة الصندوق</p> <p>هو مجلس يعين أعضاؤه مدير الصندوق وفقاً لللائحة صناديق الاستثمار، وتم ذكر المسؤوليات المناطة بها في الفقرة رقم 24 من هذه الشروط والأحكام</p>
<p>عضو مجلس إدارة مستقل</p> <p>عضو مجلس إدارة صندوق مستقل كما ورد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح الهيئة وقواعدها</p>	<p>أدوات أسواق النقد</p> <p>هي الودائع النقدية التي بطبيعتها تعتبر منخفضة المخاطر وتحقق عائد رأسمالي وتحافظ في نفس الوقت على القيمة الإسمية للمبلغ المستثمر، مثل عقود المرابحة والإجارة</p>
<p>عقود المرابحة</p> <p>بيع سلعة بمثل الثمن الذي اشتراها به البائع مع زيادة ربح معلوم متفق عليه، بنسبة من الثمن أو بمبلغ مقطوع سواء وقعت من دون وعد سابق وهي المرابحة العادية، أو وقعت بناء على وعد بالشراء من الراغب في الحصول على السلعة عن طريق المؤسسة وهي المرابحة المصرفية</p>	<p>الإجارة</p> <p>يقترن بها الوعد بتمليك العين المؤجرة الى المستأجر في نهاية مدة الإجارة أو أثنائها</p>

شهادات تمثل ملكية شائعة في الأصول والمنافع والامتيازات والإلتزامات المالية أو أية أصول لمشروع معين متوافق مع ضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية	الصكوك
هو سعر يحدد بواسطة متوسط العائد على عروض الودائع في البنوك السعودية على الريال السعودي ويتم احتسابه عن طريق البنك المركزي	سايبور (العائد على الودائع بالريال السعودي)
الضوابط التي تضبط العقود والأنشطة الاستثمارية بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها عن طريق اللجنة الشرعية للخير كابيتال	المعايير الشرعية للخير كابيتال السعودية
هو يوم إعلان سعر وحدة الصندوق وتكون عند الساعة 11:00 صباحاً بتوقيت المملكة العربية السعودية في كل يوم عمل	يوم الإعلان
أي يوم يمكن فيه الإشتراك في وحدات صندوق استثمار واستردادها . رسوم بيع وشراء الأوراق المالية	يوم التعامل رسوم التعامل
صناديق استثمارية تعمل في مجال استثماري معين حسب ما جرى بيانه في المادة الثالثة والخمسين من لائحة صناديق الاستثمار .	الصناديق العامة المتخصصة

قائمة المحتويات

6.....	صندوق الاستثمار:	(1)
6.....	النظام المطبق:	(2)
6.....	سياسات الاستثمار وممارساته :	(3)
11.....	المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:	(4)
15.....	آلية تقييم المخاطر:	(5)
15.....	الفئة المستهدفة للاستثمار بالصندوق:	(6)
15.....	قيود / حدود الاستثمار:	(7)
15.....	العملة:	(8)
16.....	مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:	(9)
20.....	التقييم والتسعير:	(10)
22.....	التعاملات:	(11)
24.....	سياسة التوزيع:	(12)
24.....	تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:	(13)
25.....	سجل مالكي الوحدات:	(14)
25.....	اجتماع مالكي الوحدات:	(15)
26.....	قائمة حقوق مالكي الوحدات:	(16)
27.....	مسؤولية مالكي الوحدات:	(17)
27.....	خصائص الوحدات:	(18)
27.....	التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:	(19)
29.....	إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار:	(20)
30.....	مدير الصندوق:	(21)
33.....	مشغل الصندوق:	(22)
34.....	أمين الحفظ :	(23)
35.....	مجلس إدارة الصندوق:	(24)
39.....	لجنة الرقابة الشرعية:	(25)
41.....	مراجع الحسابات:	(26)
42.....	أصول الصندوق:	(27)
42.....	معالجة الشكاوى:	(28)
43.....	معلومات أخرى:	(29)
43.....	متطلبات المعلومات الإضافية لصناديق أسواق النقد:	(30)
45.....	إقرار من مالك الوحدات:	(31)

الشروط والأحكام

(1) صندوق الاستثمار:

- أ - اسم صندوق الاستثمار , وفئته و نوعه :**
صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي (صندوق استثماري عام مفتوح)
- ب - تاريخ اصدار شروط واحكام صندوق الاستثمار , واخر تحديث لها :**
صدرت شروط وأحكام هذا الصندوق بتاريخ 1435/06/20 هـ، الموافق 2014/04/20 م ، وقد تم آخر تحديث لها بتاريخ 1445/04/07 هـ , الموافق 2023/10/22 م.
- ج - تاريخ موافقه الهيئة على طرح وحدات صندوق الاستثمار :**
وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس هذا الصندوق وطرح وحداته طرحاً عاماً بتاريخ 1435/06/20 هـ، الموافق 2014/04/20 م
- د - مدة الاستثمار , وتاريخ استحقاق الصندوق :**
إن صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي هو صندوق عام مفتوح، ولا توجد مدة محددة للصندوق أو تاريخ استحقاق محدد.

(2) النظام المطبق:

يخضع صندوق الاستثمار ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية .

(3) سياسات الاستثمار وممارساته :

- أ- أهداف صندوق الاستثمار :**
يتمثل الهدف الاستثماري للصندوق (وهو صندوق استثماري عام متخصص مفتوح)، إلى توفير السيولة عند طلب المستثمر والمحافظة على رأس المال من خلال الاستثمار في أدوات اسوق النقد المتوافقة مع المعايير الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية. ويسعى هذا الصندوق إلى تحقيق عوائد إيجابية من خلال الاستثمار في أدوات أسواق النقد. لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح على مالكي الوحدات وسوف يعاد استثمارها في الصندوق لصالح مالكي الوحدات.
- يتم إتخاذ العائد على الودائع بالريال السعودي لثلاثة أشهر (سايبور) كمؤشر استرشادي لمقارنة أداء صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي. ويعمل فريق العمل في إدارة الأصول لدى شركة الخير كابيتال لتحقيق مستوى أداء ينافس أداء المؤشر الإرشادي. وسوف يتم توحيد فترات أداء المؤشر مع فترات أداء الصندوق فى جميع التقارير لاعطاء المقياس الفعلى لأداء الصندوق مقارنة مع المؤشر الإرشادي.

ب- نوع الأوراق المالية التي سوف يستثمر فيها الصندوق بشكل أساسي:

- يستثمر الصندوق في أدوات أسواق النقد (عقود المرابحة والإجارة)، وسيقوم مدير الصندوق باختيار البنوك المستلمة لعقود المرابحات والإجارة، والمؤسسات المالية والجهات (ذات العلاقة) المصنفة ائتمانياً من قبل ستاندرد اند بورز بدرجة لا تقل عن (B) أو موديز (B2) أو وكالة فيتش الدولية للتصنيف الائتماني (B)، وفي حال عدم وجود تصنيف إئتماني سيقوم مدير الصندوق بتصنيفها داخلياً بناء على المركز المالي والتدفقات النقدية من العمليات والإدارة.
- الصكوك الصادرة عن مؤسسات سيادية وشبه سيادية وكذلك الصكوك المصدرة من الشركات والصكوك القابلة للتحويل والمصنفة ائتمانياً بدرجة (A) أو أفضل من قبل ستاندرد اند بورز أو موديز (A2) أو وكالة فيتش الدولية للتصنيف الائتماني (A).
- وحدات صناديق أخرى تستثمر في أدوات أسواق النقد تكون عملتها الريال السعودي، وتكون مرخصة من قبل هيئة السوق المالية وتدار من قبل مدير الصندوق أو مدراء صناديق آخرين.

ج- أي سياسة لتركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة ، أو في صناعة أو مجموعة من القطاعات ، أو في بلد معين أو منطقة جغرافية معينة ، على أن تشمل على الحد الأدنى والأقصى لتلك الأوراق المالية .

- تشكل نسبة استثمارات الصندوق في أدوات اسواق النقد (عقود المرابحة أو الإجارة) نسبة 60% الى 100% من صافي قيمة الصندوق سواء المرابحة والإجارة أو كلاهما ولن يكون هناك أي تركيز جغرافي عليها، بينما يُعتمد على أسعار الفائدة المتاحة في المناطق المستثمر بها، وستكون بعملة الصندوق وهي الريال السعودي.
- يحق لمدير الصندوق استثمار ما قد يصل نسبته إلى 20% من صافي قيمة أصول الصندوق في الصكوك ولن يكون هناك أي تركيز جغرافي للصكوك بينما تعتمد على الفرص المتاحة للصكوك وتكون العملة المستخدمة في الصكوك بحسب الجهة المصدرة للصكوك.
- يحق لمدير الصندوق استثمار ما قد يصل نسبته إلى 50% من صافي قيمة أصول الصندوق في وحدات صناديق تستثمر في أدوات أسواق النقد ذات مخاطر منخفضة على أن تكون عملة الصناديق المشترك فيها هي الريال السعودي، ويعمل مدير الصندوق جاهداً على اختيار أفضل

الصناديق من حيث العائد وسمعة مدير الصندوق والآداء التاريخي لمدير الصندوق للاستثمار بها.

د- جدول يوضح نسبة الاستثمار في كل مجال استثماري بحدّ الأدنى والأعلى :

الحد الاعلى	الحد الادنى	البند
%100	%60	المرابحات الاسلامية
%20	%0	الصكوك الإسلامية
%50	%0	وحدات صناديق تستثمر في أدوات أسواق النقد ذات مخاطر منخفضة لكل صندوق 25%

ه- أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثمارته:
يقوم مدير الصندوق بتوزيع استثماراته بحسب ما يراه في المناطق التالية (دول مجلس التعاون الخليجي / آسيا / أوروبا / أفريقيا / أمريكا الشمالية – الجنوبية / أستراليا).

و- يحق لمدير الصندوق الاستثمار في وحدات صندوق الاستثمار بصفته مستثمر

ز- أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

- سيعمل مدير الصندوق على إجراء مسح سوقي لمعدلات الفائدة في السوق السعودي، وسيسعى لإيجاد أفضل الصكوك من حيث العائد في الأسواق المحلية و العالمية، وأفضل الصناديق الاستثمارية من حيث الآداء.
- يلتزم مدير الصندوق تجاه مالكي الوحدات على ممارسة العناية والمهارة والحرص في تقييم الفرص الاستثمارية المتاحة باختيار أفضل العوائد بما يتناسب مع استراتيجية الصندوق.

ح- أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدارتها ضمن استثمارات الصندوق:
لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية غير المذكورة في إستراتيجيات الإستثمار الرئيسية.

ط- أي قيد آخر على نوع (أنواع) الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق**الاستثمار فيها:**

يلتزم الصندوق بقيود الإستثمار المحددة في المادة رقم (41) " قيود الاستثمار " و المادة (54) " صندوق أسواق النقد " من لائحة صناديق الإستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية ولايوجد قيود أخرى على نوع أو أنواع الأوراق المالية أو الأصول التي يمكن للصندوق الاستثمار بها غير تلك المفروض حسب قيود الاستثمار المذكورة في لائحة صناديق الاستثمار .

ي- الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار**يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق آخرون:**

في حال استثمار مدير الصندوق في صناديق أخرى لن يتجاوز استثمار الصندوق في صندوق واحد آخر أكثر من 25% من صافي قيمة أصول الصندوق أو 20% من أصول الصندوق الآخر الذي تم تملك وحداته سواء كان ذلك الصندوق يدار من قبل نفس المدير أو مدير آخر.

ك - صلاحيات صندوق الاستثمار في الإقتراض :

لن يقوم مدير الصندوق بالحصول على أي تمويل لغرض إستثمارات الصندوق، ويحق لمدير الصندوق الحصول على تمويل متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية لغرض تلبية طلبات الاسترداد بما لايزيد عن 15% من قيمة أصول الصندوق وفقا للائحة صناديق الاستثمار .على أن لا تزيد مدة القرض عن سنة واحدة من تاريخ طلب الإقتراض.

ل- الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير:

سوف يلتزم مدير الصندوق بمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار والقيود المذكوره فيها من حيث الحد الأقصى للتعامل مع أي طرف نظير .

م- بيان سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق:

ستكون قرارات الاستثمار التي يتخذها مدير الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة والحكمة التي تحقق الأهداف الاستثمارية المحددة للصندوق والمذكورة في شروط و أحكام الصندوق والمستندات الأخرى ذات العلاقة، ويشمل ذلك بذل مدير الصندوق كل ما في وسعه للتأكد من:

صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي

- توفر السيولة الكافية لدى الصندوق للوفاء بأي طلب استرداد متوقع.
- عدم تركيز استثمار الصندوق في أي ورقة أو أوراق معينة، أو في أي بلد أو منطقة جغرافية أو صناعية أو قطاع معين.
- عدم تحمل الصندوق أي مخاطرة استثمارية غير ضرورية تتعلق بأهدافه الاستثمارية.
- يقدم مسؤول المطابقة والإلتزام لمجلس إدارة الصندوق تقارير دورية عن أداء الصناديق من ناحية المخاطر ومخالفات اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، وبناء عليه يتم تقييم هذه المخاطر واتخاذ القرارات اللازمة لتحقيق مصلحة مالكي الوحدات بما يتوافق من الأنظمة والتشريعات.
- قد يحتفظ الصندوق بنسبة 100% من أصوله نقداً في الحالات الإستثنائية.

ن- المؤشر الاسترشادي ، بالإضافة إلى معلومات عن الجهة المزودة للمؤشر، والأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر.

العائد على الودائع بالريال السعودي لثلاثة أشهر (سايبور) كمؤشر استرشادي لمقارنة أداء صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي، ومنهجية المؤشر هو العائد على الودائع لمدة 3 أشهر .

س- استخدام عقود المشتقات :

لن يستثمر الصندوق بالمشتقات المالية

ع- أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار. لا يوجد

(4) المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

- أ. يعتبر الإستثمار في الصندوق منخفض إلى متوسط المخاطر، ولا يستطيع مدير الصندوق التأكيد بأن الزيادة ستحدث في قيمة استثمارات الصندوق أو أن قيمة الاستثمارات من الممكن أن تقل، ولن يقوم مدير الصندوق بضمان تحقيق أهداف الإستثمار التي وضعها الصندوق.
- ب. إن الأداء السابق لصندوق الإستثمار أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.
- ج. إن الصندوق لا يضمن لمالكي الوحدات أن أداءه المطلق (أو أداءه مقارنة بالمؤشر) سوف يتكرر مستقبلاً أو يماثل الأداء السابق.
- د. الإستثمار في الصندوق لا يعد إيداعاً لدى أي بنك محلي يسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لصندوق الإستثمار، لذا فإن مالكي الوحدات معرضين لخسارة جزء من أو كامل رأس مالهم المدفوع في الصندوق.
- هـ. إن قيمة الوحدات وإيراداتها معرضة للصعود والهبوط، لذا فإن مالكي الوحدات قد يتعرضون لخسارة أموالهم عند الإستثمار في الصندوق، ويجب على الأشخاص عند القيام بالإستثمار في الصندوق أن يدركوا أنهم ربما يخسرون جزءاً من أو كامل الإستثمار ، ولن يكون مدير الصندوق ملتزم بإسترداد الوحدات بأسعار الإستشارك
- و. فيما يلي قائمة المخاطر الرئيسية المرتبطة بالإستثمار في الصندوق، والتي من المحتمل أن تؤثر في قيمة صافي أصول الصندوق، علماً بأن المخاطر أدناه قد لا تمثل جميع المخاطر المتعلقة بالإستثمار في وحدات الصندوق:

• مخاطر إقتصادية :

إن المستجدات الإقتصادية العامة و التي تشمل على سبيل المثال لا الحصر التغيرات في الانفاق الحكومي و حركة الإستيراد والتصدير والاستهلاك والتضخم تؤثر سلبياً على الاقتصاد بشكل كامل وكذلك تزيد من المخاطر التالية :

- مخاطر تقلبات أسعار الفائدة
- مخاطر العائد على الإستثمار
- مخاطر الائتمان
- مخاطر السيولة

وينتج عنها انخفاض في أسعار الفائدة وشح السيولة في السوق وتؤثر سلباً على أداء الصندوق وتعرض الصندوق الى خسائر استثمارية والتي قد تؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر تقلبات أسعار الفائدة :**

إن أي تغييرات على أسعار الفائدة العادية سوف يكون لها تأثير على أرباح الصندوق، حيث إن عقود المرابحة مربوطة بأسعار الفائدة أي تغير سلبي في أسعار الفائدة يؤدي الى انخفاض العوائد الاستثمارية للصندوق وقد تؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق .

• **مخاطر العائد على الاستثمار :**

تتأثر العوائد على صفقات التمويل والمرابحة والصكوك بالعائد (هامش الربح) حيث يتم الاستثمار في الصكوك بناء على معدل فائدة ثابت لا يتغير، وفي حال ارتفاع أسعار الفائدة يكون العائد في الصكوك أقل من سعر السوق ومما يؤثر سلباً على أداء الصندوق وقد يؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر الائتمان:**

تنشأ هذه المخاطر من الانشطة الإستثمارية التي تنطوي على التعامل مباشرة مع المؤسسات المالية الأخرى من خلال الإيداعات أو عمليات المرابحة، حيث أن المخاطر على كل طرف من العقد يكون في أن الطرف الآخر قد لا يتقيد بالتزاماته التعاقدية مما قد يترتب عليه التخلف أو التعثر في سداد المبلغ المستثمر مما يتسبب في خسارة الصندوق في المبلغ المستثمر به مما يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني :**

أي انخفاض للتصنيف الائتماني لأي من الجهات التعاقدية مع الصندوق (البنوك المستلمة للمرابحات أو الشركات والمؤسسات المصدرة للصكوك) قد يسبب عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها التعاقدية مع الصندوق مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق و انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر الاعتماد على تصنيف داخلي:**

في حال عدم وجود تصنيف ائتماني صادر من وكالات التصنيف الدولية لتلك الجهات التعاقدية مع الصندوق سيقوم مدير الصندوق بتصنيفها داخلياً، وقد يفشل مدير الصندوق في التصنيف الائتماني لعدم توفر المعلومات اللازمة ويترتب على ذلك احتمالية إيداع استثمارات مع أطراف لا تتوفر لديهم الملاءة المالية اللازمة للوفاء بالتزاماتهم التعاقدية مع الصندوق مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق و قد يؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر خبرة مدير الصندوق:**

يعد هذا الصندوق من أوائل الصناديق لمدير الصندوق مما يجعل مدير الصندوق جديد في إدارة مثل هذه الصناديق

• **مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق :**

يعتمد أداء الصندوق على إمكانيات و خبرات مسؤولي مدير الصندوق التنفيذيين والموظفين الآخرين لديه وقد يتأثر أداء الصندوق سلباً بمغادرة هؤلاء الموظفين لعدم تمكن مدير الصندوق على إدارة الصندوق بالشكل المطلوب لنقص الكوادر البشرية على المدى القصير والمتوسط مما قد يؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق. ويعتبر هذا الصندوق هو الأول من نوعه في شركة الخير كابيتال السعودية، ولاتوجد صناديق مماثلة سابقة لتقييم الأداء وبالتالي من الممكن أن يكون له أثر على سعر الوحدة.

• **المخاطر القانونية :**

إن الصناديق الاستثمارية معرضة لمخاطر قانونية قد تنجم عن تغير أو فرض لوائح وأنظمة من قبل السلطات الحكومية المختصة بالتنظيم والاشراف والرقابة او أي قضية مع الغير تؤدي الى حجز أموال الصندوق من قبل السلطات الحكومية المختصة مما قد يؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر تركيز الاستثمارات :**

وهي المخاطر الناتجة عن تركيز الاستثمارات في قطاع واحد و في حال انخفاض القطاع سيترتب عليه خسائر فادحة في الصندوق قد تؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر السيولة :**

وهو الخطر الناتج عن عدم القدرة على التداول في أصل معين بسرعة كافية في السوق لمنع وقوع الخسارة بسبب اتساع فرق سعر العرض والطلب وعدم القدرة على بيع الورقة المالية وتفادي خسائر محققة يترتب عليها انخفاض قيمة الورقة المالية و في هذه الحالة يؤثر على أداء الصندوق بشكل سلبي وقد يؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **المخاطر المرتبطة بالضوابط الشرعية :**

إن طبيعة استثمارات الصندوق الشرعية تجعل الاستثمار محدوداً بفئة معينة من الإستثمارات دون غيرها مما يقلل من تنوع أصول الصندوق بشكل أوسع. ونتيجة لتقيد الصندوق مع المعايير

الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية فإن ذلك يفرض على مدير الصندوق أيضاً بيع أي أصول في الصندوق عند خروجها عن المعايير الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية في أسرع وقت مما قد يؤدي إلى خسائر في الصندوق لعدم تحقيق العوائد الاستثمارية المطلوبة. وهذا الإجراء عند حدوثه قد يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **المخاطر المتعلقة بأسعار العملات:**

قد يستثمر الصندوق في أوراق مالية وأصول أخرى محددة بعملات غير العملة الأساسية للصندوق (الريال السعودي). سيتحمل الصندوق تأثير انخفاض القيمة مقابل العملة الأساسية للعملات التي استثمر فيها الصندوق. ووفقاً لذلك، يتحمل المستثمرون في الصندوق مخاطر التغيرات السلبية التي قد تحدث في معدل صرف العملات والتي تؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر الاستدعاء وإعادة الإستثمار:**

قد تحمل بعض الصكوك خيار الاستدعاء الذي يمنح المصدرين حق استدعاء الصكوك قبل تاريخ استحقاقها ويترتب على ذلك عدم تحقيق العوائد المطلوبة للصندوق واستيفاء الأرباح المرتبطة بالصك ويترتب على ذلك عدم وجود استثمارات متاحة في نفس العوائد وقد ينتج عن ذلك تعرض الصندوق إلى مخاطر إعادة الإستثمار مما يؤدي إلى عدم تحقيق العوائد المطلوبة و يؤثر سلباً على الصندوق وقد يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **المخاطر السياسية :**

تتأثر أدوات أسواق النقد بالعوامل والتغيرات السياسية سلبياً مما قد يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر تضارب المصالح :**

تنشأ هذه المخاطر في الأوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرار مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمة على حساب الصندوق، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر الكوارث الطبيعية:**

إن البراكين، الزلازل، الأعاصير والفيضانات وغيرها من الظواهر الطبيعية التي قد تسبب دمار كبير للممتلكات لا يمكن السطيرة عليها، وقد تؤثر بشكل سلبي على كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية مما يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر الاستثمار في مرابحات مع جهات غير خاضعة لإشراف البنك المركزي :**

هي عبارة عن الاستثمارات التي تكون مع جهات غير خاضعة لإشراف البنك المركزي وقد تكون معرضة إلى المخالفات أو الإفلاس لعدم وجود ضوابط كافية لحماية رأس المال مما يزيد من المخاطر الائتمانية ومخاطر السيولة والمخاطر القانونية (مما يجعل الصندوق يتكبد خسائر في المبالغ المستثمر بها مع هذه الجهات مما يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق).

• **مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى :**

إن الصناديق المستثمر بها قد تكون معرضة لنفس المخاطر التي ذكرت سابقا لصندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي وفي حال انخفاض أداء الصناديق الأخرى المُستثمر بها لأي سبب كان على سبيل المثال لا الحصر انخفاض أسعار الفائدة أو دخول مرحلة كساد الإقتصاد أو فشل هذه الصناديق في تحقيق العائد المطلوب مما قد يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق

(5) آلية تقييم المخاطر:

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

(6) الفئة المستهدفة للاستثمار بالصندوق:

يمكن للأفراد والمؤسسات والجهات الحكومية وغيرها من القطاعات الاستفادة من الإستثمار في الصندوق على أن يتوافق ذلك مع أهدافها ومدى ملائمتها وتحملها للمخاطر المرتبطة بالاستثمار.

(7) قيود / حدود الاستثمار:

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق الاستثمار بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.

(8) العملة:

العملة الرئيسية للصندوق هي الريال السعودي فقط، ولن يقبل الصندوق أي أموال بأي عملة أخرى غيرها.

(9) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

أ- تفاصيل لجميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار، وطريقة احتسابها:

يتحمل الصندوق جميع الرسوم والمصاريف من أصوله وهي كالتالي:

1. **رسوم الإدارة:** يتقاضى المدير من الصندوق أجر مقابل إدارته للصندوق بنسب 0.25% سنوياً من

صافي قيمة أصول الصندوق يتم احتسابها بشكل يومي و تسدد بنهاية كل ربع سنة ميلادي .

2. **أتعاب مراجع الحسابات:** 32,000 ريال سنوياً، ويتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم

تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق و تخصم بشكل ربع سنوي.

3. **رسوم أمين الحفظ:** 15,000 ريال سعودي سنوياً من صافي قيمة الأصول تحت الحفظ، وسيتم

إحتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقييم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق

وتخصم بشكل ربع سنوي.

4. **الرسوم الأخرى:** سوف يتحمل الصندوق رسوم أخرى حددت بـ 0.45% كحد أقصى سنوياً من أساس

صافي قيمة أصول الصندوق، وتشمل هذه الرسوم والمصاريف التالية:

- أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين: سوف يحصل كل عضو مجلس إدارة

مستقل على مكافأة قدرها 5,000 ريال سعودي في السنة المالية كحد أقصى عن حضور

جميع جلسات مجلس الإدارة، ويتكون المجلس من عضوين مستقلين بحيث يصبح إجمالي

أتعاب مجلس إدارة الصندوق 10,000 ريال سعودي، ويتم إحتساب المستحق من هذه

الرسوم عند كل يوم تقييم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم في نهاية كل

سنة .

- الرسوم الرقابية ورسوم تداول ورسوم الاقتراض: حيث سيتم إحتساب المستحق من هذه

الرسوم عند كل يوم تقييم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم عند

استحقاقها.

وسيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة و اي ضرائب أخرى يتم فرضها على الصندوق أو مالكي الوحدات

أو العقود المبرمة مع الصندوق أو الرسوم التي تدفع لأطراف أخرى مقابل تقديمهم لخدمات أو أعمال

للصندوق أو مدير الصندوق مقابل إدارة الصندوق حسب الانظمة واللوائح ذات العلاقة.

ب- الجدول التالي يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والالتعاب، ووقت دفعها من قبل صندوق الاستثمار:

لا يوجد	رسوم الاشتراك
0.25% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق. يتم احتسابها على أساس يومي وتُدفع لمدير الصندوق بنهاية كل ربع سنة ميلادية	رسوم إدارة الصندوق
32,000 ريال سنوياً، ويتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقييم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق و تخصم بشكل ربع سنوي	أتعاب مراجع الحسابات
15,000 ريال سعودي سنوياً وسيتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقييم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم بشكل ربع سنوي	رسوم الحفظ
<p>بحد أقصى 0.45% سنوياً من صافي قيمة الأصول. سيتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقييم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم عند استحقاقها.</p> <p>- أتعاب عضو مجلس الإدارة المستقل: بحد أقصى 5,000 ريال سنوياً لكل عضو ويتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقييم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق و تخصم في نهاية كل سنة</p> <p>- الرسوم الرقابية: 7,500 ريال سعودي</p> <p>- رسوم التداول: 5,000 ريال سعودي</p> <p>- مصاريف الاقتراض: حسب السعر السائد في وقت الاقتراض .</p>	<p>الرسوم الأخرى وتشمل هذه الرسوم:</p> <p>أتعاب عضو مجلس الإدارة المستقل، الرسوم الرقابية ، رسوم التداول، مصاريف الاقتراض</p>

ج- جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق الى القيمة الاجمالية لاصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق :

مثال يوضح نسبة تكاليف الصندوق الموضحة اعلاه بافتراض حجم الصندوق يعادل 10 مليون ريال سعودي والعائد المحقق في نهاية السنة المالية 2.5%

البند	طريقة الاحتساب	نسبة تكاليف الصندوق	نسبة تكاليف على مالك الوحدة
رسوم الاشتراك	-	-	-
رسوم الاسترداد	-	-	-
الرسوم الرقابية	صافي قيمة أصول الصندوق	0.073%	0.073%
رسم تداول	صافي قيمة أصول الصندوق	0.049%	0.049%
أتعاب أعضاء مجلس الإدارة	صافي قيمة أصول الصندوق	0.098%	0.098%
رسوم المؤشر الارشادي	-	-	-
رسم امين الحفظ	صافي قيمة أصول الصندوق	0.146%	0.146%
رسوم مراجع الحسابات	صافي قيمة أصول الصندوق	0.312%	0.312%
رسوم الادارة	صافي قيمة أصول الصندوق	0.250%	0.250%
اجمالي نسبة التكاليف المتكررة		0.928%	0.928%

العائد المذكور اعلاه هو عائد افتراضي كمثال توضيحي فقط، ولا يعني إطلاقاً أن الصندوق سوف يحقق هذا العائد أو أي عائد آخر.

د- تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكي

الوحدات، وطريقة احتساب ذلك المقابل:

لا يوجد أي رسوم على الإشتراك أو الإسترداد.

هـ- معلومات متعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات

والعمولات الخاصة :

يقوم مدير الصندوق الدخول في ترتيبات العمولة الخاصة، بحيث يحصل بموجبه مدير الصندوق من وسيط على سلع وخدمات إضافة إلى خدمات تنفيذ الصفقات مقابل العمولة المدفوعة على الصفقات الموجهة من خلال ذلك الوسيط وفي هذه الحالة يتعين على الشركة التأكد مما يلي:

- أن يقدم الوسيط المعني إلى الشركة خدمة التنفيذ بأفضل الشروط.
- أن السلع أو الخدمات التي تحصل عليها الشركة يمكن اعتبارها بدرجة معقولة لمصلحة عملاء الشركة.
- أن مبلغ أي رسوم أو عمولة يتم دفعها إلى مقدم السلع أو الخدمات هو مبلغ معقول بالنظر إلى الظروف القائمة.

و- المعلومات المتعلقة بالزكاة و/ أو الضريبة (إن وجدت):

- سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة و أي ضرائب أخرى يتم فرضها على الصندوق أو مالكي الوحدات أو العقود المبرمة مع الصندوق أو الرسوم التي تدفع لأطراف أخرى مقابل تقديمهم لخدمات أو أعمال للصندوق أو مدير الصندوق مقابل إدارة الصندوق حسب الانظمة واللوائح ذات العلاقة، ولا يدفع مدير الصندوق الزكاة عن مالكي الوحدات.
- يتعهد مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك خلال المهلة النظامية. كما يتعهد بتقديم إقرار المعلومات والبيانات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة الاقرارات خلال المدة النظامية وتزويد مالكي الوحدات المكلفين بالمعلومات القابلة للنشر واللازمة لحساب الوعاء الزكوي. وبإخطار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بإنهاء الصندوق خلال المدة النظامية لذلك.
- كما يمكن الإطلاع على اللوائح والقواعد ذات العلاقة بالصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع:

<https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>

ز- لا توجد أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق.

ح- مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من اصول

الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على اساس عملة الصندوق:

الجدول التالي يوضح أتعاب ومصاريف التشغيل التي يتم دفعها من أصول الصندوق كمبلغ نقدي وتم استخدام استثمار افتراضي لملاك الوحدات على أساس عملة الصندوق (الريال السعودي)، حيث كان الاستثمار بقيمة 50,000 ريال لمدة سنة (مع ملاحظة كون الاستثمار لم يحقق أية أرباح أو خسائر) بحيث يصبح المبلغ المستثمر به في نهاية السنة بعد الخصومات بقيمة **49,415** ريال سعودي. على افتراض أن حجم الصندوق 10,000,000

المبلغ بالريال السعودي	البند
50,000	المبلغ المستثمر به بالريال السعودي
125	رسوم إدارة الصندوق: 0.25%
160	أتعاب مراجع الحسابات: 32,000 ريال سعودي
225	الرسوم الأخرى 0.45%
75	رسوم الحفظ: 15,000 ريال سعودي
49,415	صافى مبلغ الإستثمار مع العائد على الإستثمار بعد خصم الرسوم

* العائد المذكور أعلاه هو عائد افتراضي كمثال توضيحي فقط، ولا يعني إطلاقاً أن الصندوق سوف يحقق هذا العائد أو أي عائد آخر.

(10) التقييم والتسعير:

أ. تفاصيل تقييم كل أصل يملكه الصندوق:

يتم احتساب سعر الوحدة عن طريق قسمة إجمالي قيمة أصول الصندوق على إجمالي عدد الوحدات في يوم التقييم وذلك بعد خصم جميع المطلوبات والمتضمنة الرسوم المحددة و يتم احتساب قيمة أصول الصندوق في يوم التقييم حسب الآتي:

- في حال عقود مرابحة (" مبلغ الاستثمار + الأرباح المستحقة إلى تاريخ التقييم ")
- في حال الإجارة (" مبلغ الاستثمار + الأرباح المستحقة إلى تاريخ التقييم ")
- في حال الصكوك (" القيمة الاسمية للصك + الأرباح المستحقة إلى تاريخ التقييم و في حال الصكوك القابلة للبيع تحسب على أساس القيمة السوقية للصك + الأرباح المستحقة ")
- في حال الصناديق الاستثمارية الأخرى المستثمر بها (" على أساس آخر سعر وحدة للصندوق المعلن عنها ") .
- في حال عدم وجود سعر متاح للأصول المستثمر بها لتقييم الأصل لأي سبب كان على سبيل المثال لا الحصر أن تكون الأسواق المالية مغلقة في يوم التقييم سيتم احتساب قيمة الأصل بناء على آخر سعر متاح.

ب. عدد نقاط التقييم، وتكرارها:

سيتم تقييم الصندوق يومياً بعد الساعة الخامسة مساءً بتوقيت المملكة العربية السعودية وفي حال كان يوم تقييم الصندوق يوافق عطلة رسمية، سيتم تقييم أصول الصندوق في يوم العمل الذي يليه

ج. الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقييم أو التسعير الخاطئ :

1. في حال تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، يقوم مدير الصندوق بتوثيق ذلك.
2. يقوم مدير الصندوق بتعويض مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.
3. يقوم مدير الصندوق بإبلاغ الهيئة فور وقوع أي خطأ في التقييم أو التسعير بما يؤثر على سعر الوحدة بنسبة 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة، كما يتم الإفصاح عن ذلك في كل من الموقع الإلكتروني للشركة وكذلك في الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) ، بالإضافة إلى أنه يجب الإشارة إلى ذلك في تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة (76) من لائحة صناديق الإستثمار.
4. يقوم مدير الصندوق بتقديم التقارير المطلوبة للهيئة وذلك وفقاً للمادة (77) من لائحة صناديق الإستثمار وتشتمل هذه التقارير على ملخص بجميع أخطاء التقييم والتسعير (إن وجدت) وذلك وفقاً للمادة (76) من لائحة صناديق الإستثمار.

د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:

يتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق لأغراض شراء أو إسترداد أو تحويل وحدات ذلك الصندوق من قبل مدير الصندوق بأن يُطرح من قيمة إجمالي أصول الصندوق مبلغ مطلوبات الصندوق (وذلك بخصم المبالغ الثابتة و من ثم خصم المبالغ النسبية)، التي تشمل - على سبيل المثال لا الحصر - الرسوم و الأتعاب المحددة في هذه الشروط و الأحكام، ويتم احتساب سعر وحدة الصندوق بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق على عدد الوحدات القائمة. ويتم احتساب سعر الوحدة عن طريق قسمة إجمالي قيمة أصول الصندوق على إجمالي عدد الوحدات في يوم التقويم وذلك بعد خصم جميع المطلوبات والمتضمنة الرسوم المحددة

هـ. مكان ووقت نشر سعر الوحدة، وتكرارها:

سيقوم مدير الصندوق بإعلان سعر الوحدة عند الساعة الحادية عشرة صباحاً بتوقيت المملكة العربية السعودية في اليوم التالي ليوم التقييم المعني، وسوف تتوفر آخر أسعار الوحدات على موقع السوق المالية السعودية (تداول) www.tadawul.com.sa. وعبر الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.alkhaircapital.com.sa

(11) التعاملات:**أ- تفاصيل الطرح الاولي:**

بدأ الصندوق في قبول طلبات الاشتراك في 1435/06/27 هـ الموافق 2014/04/27م، وسعر الوحدة عند بداية الطرح 10 ريال سعودي .

ب- التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد:

يمكن استلام طلبات اشتراك و استرداد خلال اي يوم من ايام العمل عند استلام طلبات الاشتراك في وحدات الصندوق أو الإسترداد في أي يوم عمل قبل الساعة الثانية عشر ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية سيكون سعر وحدات الاشتراك أو الإسترداد المطلوبة على أساس سعر الوحدة بنهاية يوم التقييم، طلبات الاشتراك أو الإسترداد التي يتم استلامها بعد التوقيت المحدد ستصبح نافذة في يوم التقييم التالي.

ج- إجراءات الاشتراك والاسترداد:

- إجراءات الاشتراك: عند الاشتراك في الصندوق يقوم العميل بتعبئة نموذج اشتراك بالإضافة إلى توقيع الشروط والاحكام وتقديمها إلى مدير الصندوق.
- إجراءات الاسترداد: عند طلب المشترك استرداد كل او بعض قيمة وحداته، يقوم المشترك بتعبئة نموذج طلب الاسترداد ويقدمه إلى مدير الصندوق.
- مكان تقديم الطلبات:
- يتم تقديم الطلب يدوياً من قبل العميل
- اقصى فترة زمنية بين الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد لمالكي الوحدات:
- سيتم تحويل عوائد / مبلغ الاسترداد لمالكي الوحدات قبل اقفال العمل في اليوم الرابع التالي ليوم التقييم ذو العلاقة.

د- قيود التعامل في وحدات الصندوق:

لا يوجد أي قيود في التعامل في وحدات الصندوق:

هـ- الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات:

يجوز لمدير الصندوق تأجيل تلبية أي طلب استرداد حتى يوم التقييم التالي إذا بلغ اجمالي نسبة جميع طلبات الاسترداد المطلوب تليتها في اي يوم تقييم 10% او اكثر من صافي قيمة أصول الصندوق، في هذه الحالة يتم تأجيل الطلبات الزائدة الى اليوم التالي، أو اذا تم تعليق التعامل في السوق الرئيسية بحيث يتعسر استرداد أو تقييم وحدات الصندوق. وسوف يتم التعامل مع طلبات الاسترداد المؤجلة قبل طلبات الاسترداد اللاحقة في يوم التقييم التالي بحيث تكون الاولوية بالتنفيذ للطلبات المقدمة أولاً.

و- الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:

الأحكام المنظمة لتأجيل عمليات الاسترداد تخضع إلى المادة 66 من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية، وسيتم تنفيذ طلبات الاسترداد المؤجلة في أقرب يوم تعامل لاحق ممكن، وسيتم التعامل معها بالنسبة والتناسب، وسيتم تحويل مبلغ الاسترداد إلى حساب المشترك في أقرب فرصة ممكنة.

ز- الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين:

الأحكام المنظمة هي الأحكام التابعة لنظام هيئة السوق المالية السعودية ولوائحها التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

ح- أقل عدد للوحدات أو قيمتها يجب أن يمتلكها مالك الوحدات أو نقلها أو استردادها :

- الحد الأدنى للملكية: 5,000 ريال سعودي.
- الحد الأدنى للاشتراك: 10,000 ريال سعودي.
- الحد الأدنى للاشتراك الاضافي :. 5,000 ريال سعودي ريال
- الحد الأدنى للاسترداد: 5,000 ريال سعودي

ط- الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه، ومدى تأثير عدم الوصول إلى ذلك

الحد الأدنى في الصندوق:

لا يوجد حد أدنى ينوي مدير الصندوق جمعه.

(12) سياسة التوزيع:

لن يتم توزيع أي ارباح على المشتركين، بل سيعاد استثمار الأرباح في الصندوق.

(13) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:**أ. المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية، بما في ذلك البيان الربع سنوي و القوائم المالية الأولية والسنوية:**

- 1) يجب على مدير الصندوق إعداد التقارير السنوية بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة والبيان ربع السنوي وفقاً لمتطلبات الملحق (3) والملحق (4) من لائحة صناديق الاستثمار، ويجب على مدير الصندوق تزويد مالكي الوحدات بها عند الطلب دون أي مقابل.
- 2) سوف يقوم مدير الصندوق بإتاحة التقارير السنوية للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (3) أشهر من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، والموقع الإلكتروني للسوق أو أيّ موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- 3) سوف يقوم مدير الصندوق بإعداد القوائم المالية الأولية وإتاحتها للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من نهاية فترة القوائم وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، والموقع الإلكتروني للسوق أو أيّ موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- 4) سوف يقوم مدير الصندوق بنشر البيان ربع السنوي وفقاً لمتطلبات الملحق (4) خلال مدة لا تتجاوز (10) أيام من نهاية الربع المعني ، وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق ، والموقع الإلكتروني للسوق أو أيّ موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- 5) سيقوم مدير الصندوق بإتاحة صافي قيمة الأصول الحالية للصندوق العام الذي يديره للفحص من جانب مالكي الوحدات دون مقابل ، وإتاحة جميع أرقام صافي قيمة الأصول السابقة في المكاتب المسجلة لمدير الصندوق.

ب. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق:

سيتم إرسال التقارير على العنوان البريدي و/ أو البريد الإلكتروني و/ أو الهاتف و / أو الفاكس كما هو مبين في نموذج فتح الحساب إلا اذا تم اشعار مدير الصندوق بأي تغيير في العنوان. ويجب إخطار مدير الصندوق بأي أخطاء خلال خمسة واربعون (45) يوماً تقويمياً) من إصدار تلك التقارير

وبعد ذلك تصبح التقارير الصادرة عن مدير الصندوق نهائية وحاسمة. كما سيتم توفير هذه التقارير على موقع مدير الصندوق و الموقع الإلكتروني للسوق WWW.TADAWUL.COM.SA.

ج. وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية:

سيتم اطلاع مالكي وحدات الصندوق والعلماء المحتملين بالتقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) مجاناً وذلك بنشرها في الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق ، والموقع الإلكتروني للسوق WWW.TADAWUL.COM.SA أو عن طريق البريد في حال طلبها.

- د. يقر مدير الصندوق بتوفير جميع القوائم المالية المراجعة للصندوق في نهاية كل سنة مالية منذ التأسيس علماً بان اول قائمة مالية للصندوق هي لعام 2014م.
- هـ. يقر مدير الصندوق بتوفير القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجاناً عند طلبها من قبل مالكي وحدات الصندوق .

14) سجل مالكي الوحدات:

- أ. يلتزم مشغل الصندوق بإعداد سجل مالكي الوحدات وحفظه في المملكة.
- ب. يعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.
- ج- يجب إتاحة سجل مالكي الوحدات لمعينة الهيئة عند طلبها ذلك ، ويجب أن يقدم مدير الصندوق إلى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب ملخصاً يظهر جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط بدون مقابل عند الطلب عن طريق مشغل الصندوق من خلال الوسائل الموضحة في شروط واحكام الصندوق
- هـ. يجب على مشغل الصندوق تحديث سجل مالكي الوحدات فوراً بحيث يعكس التغيرات في المعلومات المشار إليها في الفقرة (ج) من المادة 12 في لائحة صناديق الاستثمار .

15) اجتماع مالكي الوحدات:

- أ. الظروف التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:
- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه.
 - يدعو مدير الصندوق لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
 - يدعو مدير الصندوق لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتاب من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

ب. إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:

- تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالاعلان عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق، وإرسال اشعار كتابي إلى جميع الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع. ويجب أن يحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة، ويجب على مدير الصندوق حال إرسال إشعاراً إلى مالكي الوحدات بعقد أي اجتماع لمالكي الوحدات إرسال نسخة إلى هيئة.
- لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا اذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق العام.
- إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة السابقة، فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثاني بالاعلان عن ذلك في موقعه الالكتروني والموقع الالكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام. ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أيا كانت نسبة الوحدات الممثلة في الاجتماع.

ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات:

- طريقة تصويت مالكي الوحدات:
- ❖ يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- ❖ يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.
- ❖ يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.
- حقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات:
- ❖ كما يحق لمالك الوحدات ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق على أي تغييرات تتطلب موافقتهم وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.

16) حقوق مالكي الوحدات:

➤ قائمة بحقوق مالكي الوحدات :

- الحصول على نسخة حديثة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية بدون مقابل.
- الحصول على القوائم المالية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.
- الإشعار بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق وإرسال ملخص بهذا التغيير قبل سريانه وفقاً لنوع التغيير والمدة المحددة في لائحة صناديق الاستثمار.

- الإشعار بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق سنوياً تظهر الرسوم والالتعاب الفعلية ومعلومات أداء الصندوق عند طلبها.
- الإشعار برغبة مدير الصندوق بإنهاء صندوق الاستثمار قبل الإنهاء بمدة لا تقل عن (21) يوماً تقويمياً، بخلاف ما نصت عليها الشروط والأحكام.
- دفع عوائد الاسترداد في الأوقات المحددة لذلك.
- الحصول على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها من مدير الصندوق.

سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق العام الذي يديره :

يفصح مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني، والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية السعودية "تداول" عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبعها في الجمعيات العامة للشركات المدرجة

(17) مسؤولية مالكي الوحدات:

فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.

(18) خصائص الوحدات:

ينقسم الصندوق لوحدات لها القيمة والمميزات والحقوق ذاتها متساوية.

(19) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

أ. الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار:

بموجب لائحة صناديق الاستثمار يخضع الصندوق لجميع الأحكام لتغيير شروط وأحكام صناديق الاستثمار العامة والموافقات والإشعارات المحددة .

ب. الاجراءات التي ستتبع للإشعار عن اي تغييرات في شروط واحكام الصندوق :

سيقوم مدير الصندوق بالالتزام بمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار عند اجراء اي تعديل على شروط واحكام الصندوق حسب نوع التغيير (تغييرات اساسية وتغييرات غير اساسية):

1. التغييرات الأساسية:

- يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق المعني على التغيير الأساسي المقترح من خلال قرار صندوق عادي.

- يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات والهيئة الشرعية وفقاً للفقرة السابقة من هذه المادة، الحصول على موافقة هيئة السوق المالية على التغيير الأساسي المقترح للصندوق العام.
- يقصد بمصطلح " التغيير الأساسي " أياً من الحالات الآتية:
 - التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو فئته.
 - التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق العام.
 - الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير الصندوق.
 - أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.
- يجب على مدير الصندوق إشعار مالكي الوحدات والإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- يجب بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقرير صندوق العام التي يعدها مدير الصندوق.
- يحق لمالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد

2. تغييرات غير أساسية:

- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات والإفصاح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق العام الذي يديره قبل (10) أيام من سريان التغيير ، ويحق لمالكي وحدات الصندوق العام المفتوح استرداد وحداته قبل سريان التغيير غير الأساسي دون فرض أي رسوم استرداد
- يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.
- يقصد بـ " التغيير الغير أساسي " أي تغيير لا يقع ضمن التغييرات الأساسية الموضحة في الفقرة السابقة في التغييرات الأساسية
- د) يجب بيان تفاصيل التغييرات غير الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق

(20) إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار:

الحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار والاجراءات الخاصة بالانهاء، بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار:

- انخفاض صافي قيمة أصول الصندوق بحيث لا يبرر الاستمرار في ادارته .
- رغبة مدير الصندوق في إنهاء الصندوق العام.

الإجراءات المتبعة لتصفية صندوق الاستثمار:

- يجب على مدير الصندوق تحديد أحكام إنهاء الصندوق في شروط وأحكام الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق إتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم قبل إنتهاء مدة الصندوق.
- لغرض إنهاء الصندوق، يجب على مدير الصندوق إعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، ويجب عليه الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق (حيثما ينطبق) على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
- يقوم مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه، ودون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق الالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها.
- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق .
- يجب على مدير الصندوق أن يعامل بالمساواة جميع مالكي الوحدات أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته.
- يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء مدة الصندوق أو تصفيته دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق العام الإعلان في موقعه الإلكتروني، والموقع الإلكتروني للسوق أو أيّ موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة (حيثما ينطبق)، عن انتهاء مدة الصندوق أو مدة تصفيته، ويجب كذلك على مدير الصندوق الخاص إشعار مالكي الوحدات بذلك في الأماكن والوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق.

- يجب على مدير الصندوق تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق وفقاً لمتطلبات الملحق (14) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق أو تصفيته، متضمنةً القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة. لغرض تصفية الصندوق،
- يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق (حيثما ينطبق) على خطة وإجراءات تصفية الصندوق قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء تصفية الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء تصفية الصندوق وفقاً للمتطلبات الواردة في الفقرة (د) من الملحق (10) من لائحة صناديق الاستثمار .

في حال انتهاء مدة الصندوق لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق

21) مدير الصندوق:

اسم مدير الصندوق

شركة الخير كابيتال السعودية.

رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية تاريخ الترخيص:

رقم الترخيص: 08120-37

19 ذو القعدة 1429 هـ الموافق 17 نوفمبر 2008 م.

العنوان المسجل وعنوان العمل والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق:

طريق الملك عبدالعزيز ، حي الوزارات - أبراج مدارات- الدور الثامن

صندوق بريد 69410، الرياض 11547

المملكة العربية السعودية

هاتف: +966(11) 2155678

فاكس: +966(11) 2191270

الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.alkhaircapital.com.sa

بيان رأس المال المدفوع لمدير الصندوق:

شركة الخير كابيتال هي شركة مساهمة مقفلة سعودية برأس مال مدفوع قدره مليار ريال سعودي.

ملخص بالمعلومات المالية لمدير الصندوق للسنة المالية 2022م:

البند	2022م
إجمالي الدخل التشغيلي	112,676,836
المصاريف	(72,844,214)
الزكاة	(3,176,750)
صافي الدخل قبل خصم الزكاة	40,301,798

الأدوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسية لمدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

1. يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط واحكام الصندوق.
2. يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالي بما في ذلك واجب الامانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
3. فيما يتعلق بصناديق الاستثمار، يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالآتي:
 - إدارة الصندوق والسعي لتحقيق اهدافه .
 - مراقبة السيولة للوفاء بأي طلبات استرداد محتملة.
4. يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام باحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية
5. يعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.
6. يطبق مدير الصندوق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام لكل صندوق استثمار يديره، وأن يزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

لايوجد أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار

حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن:

يجوز لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل مديراً للصندوق من الباطن لأي صندوق استثمار يديره مدير الصندوق. ويدفع مدير الصندوق أتعاب ومصاريف أي مدير للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله:

- للهيئة حق عزل مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق الاستثماري واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل لذلك الصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:
 1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية. .
 2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 3. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيص ممارسة نشاط الإدارة.
 4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
 5. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
 6. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.
- إذا مارست الهيئة أيّاً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (الأولى) من هذه المادة، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل وذلك خلال الـ (60) يوماً الأولى من تعيين مدير الصندوق البديل. ويجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.

(22) مشغل الصندوق:**اسم مشغل الصندوق , ورقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية :**

شركة الخير كابيتال السعودية، شركة مساهمة سعودية مغلقة مؤسسه وفقاً لأنظمة المملكة العربية السعودية، ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية بترخيص رقم 08120-37 وتاريخ 1429/11/19 هـ الموافق 2008/11/17م، لممارسة نشاط التعامل والحفظ، وإدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق، والترتيب، وتقديم المشورة في أعمال الأوراق المالية بما يتوافق مع أحكام الشريعة

عنوان المكتب الرئيسي لمشغل الصندوق :

طريق الملك عبدالعزيز ، حي الوزارات - أبراج مدارات- الدور الثامن ،هاتف 2155678 (11)966+ فاكس 2191270 (11)966+

بيان الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته :

يعمل مشغل الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار و لائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق :

- نشر صافي قيمة أصول الصندوق في الموقع الإلكتروني وموقع تداول
- تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد وفقاً لشروط وأحكام الصندوق.
- التأكد من دقة تطبيق وأحكام شروط الصندوق.
- الاحتفاظ بالسجلات لجميع الوحدات الصادرة والملغاة لكل مشترك بالصندوق.
- أعداد القوائم المالية للصندوق حسب لائحة صناديق الاستثمار.
- تقديم التقارير لمالكي الوحدات و تقديم التقارير الخاصة بهيئة السوق المالية حسب ما نصت عليه لائحة صناديق الاستثمار
- تسجيل جميع المبالغ الخاصة باستثمارات الصندوق والمصاريف والالتعاب بحساب الصندوق، و اجراء التسويات اللازمة.
- التأكد من أن جميع استثمارات الصندوق وفقاً لشروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار.
- تقييم أصول الصندوق لتسعير وحدات الصندوق في الوقت المحدد بشروط وأحكام الصندوق.

يحق لمشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن.**المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:**

يحق لمشغل الصندوق بتكليف أي طرف ثالث للقيام بمهام مشغل الصندوق .

(23) أمين الحفظ :

اسم أمين الحفظ:

الإِنماء للاستثمار

رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه :

رقم الترخيص: 09134-37 في تاريخ 2009/4/14م

العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ:

برج العنود 2

طريق الملك فهد

ص.ب 55560 ، الرياض 11544

المملكة العربية السعودية

هاتف: 8004413333

فاكس: +96612185900

الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ:

- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة مؤسسات السوق المالية .
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

بيان حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن :

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن لأي صندوق استثمار يتولى حفظ أصوله. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار :

يحق لأمين الحفظ بتكليف أي طرف ثالث لأداء مهام الحفظ.

الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:

- للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:
 1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية لهم.
 2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 3. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيص في ممارسة نشاط الحفظ.
 4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أ: و لوائح التنفيذية.
 5. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.
- إذا مارست الهيئة أيّاً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (الأولى) من هذه المادة، فيجب على مدير الصندوق المعني تعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات الهيئة، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال الـ (60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.

24) مجلس إدارة الصندوق:

أ. أعضاء مجلس إدارة الصندوق، مع بيان العضوية

يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة (المجلس) مؤلف من ثلاثة أعضاء من بينهم رئيس المجلس وعضو مستقل، وسيكون لمدير الصندوق الحق في تغيير الأعضاء بعد أخذ موافقة هيئة السوق المالية في ذلك، وسيتم اشعار مالكي الوحدات بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق. وتبدأ مدة عضوية أول مجلس إدارة من تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على إنشاء الصندوق لمدة سنة تتجدد لمدة مماثلة تلقائياً ما لم يبدي أحد الطرفين عدم الرغبة بذلك، ويتكون مجلس إدارة الصندوق من الأعضاء التالية أسمائهم:

الأستاذ / عبدالله بن عبدالرحمن الشلاش (رئيس مجلس إدارة الصندوق- غير مستقل)
الأستاذ/ محمد بن عبدالرحمن الدايل (عضو غير مستقل)
الأستاذ / ممدوح بن محمد بن عبدالعزيز الدعيجي (عضو مستقل)
الأستاذ/ محمد بن عبدالله السماري (عضو مستقل)

ب. نبذة عن مؤهلات اعضاء مجلس إدارة الصندوق:

الأستاذ / عبدالله بن عبدالرحمن الشلاش (الرئيس)

السيد عبد الله الشلاش هو الرئيس التنفيذي المكلف لشركة الخير كابيتال السعودية. وهو أيضًا نائب رئيس مجلس إدارة شركة الخير كابيتال دبي المحدودة وكذلك رئيس مجلس إدارة شركة كوارا للتمويل.

يتمتع السيد عبد الله بخبرة تزيد عن 12 عامًا في مجال الاستثمار العقاري والاستشارات وأسواق رأس المال. تخرج السيد عبدالله من جامعة كولومبيا في مدينة نيويورك في تخصص المالية وحاصل أيضًا على ماجستير في إدارة الأعمال من الولايات المتحدة الأمريكية.

الأستاذ/ محمد بن عبد الرحمن الدايل (عضو غير مستقل)

انضم الأستاذ محمد الدايل إلى شركة الخير كابيتال السعودية في عام 2015م بخبرة تمتد إلى أكثر من 18 عام في القطاع المالي والمصرفي، بما في ذلك خبرته العملية لعدة سنوات في البنك العربي الوطني وشركات أخرى قبل انضمامه إلى الخير كابيتال، كان محمد رئيس قسم في البنك العربي الوطني، يحمل محمد شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة الملك فيصل.

الأستاذ / ممدوح بن محمد بن عبدالعزيز الدعيجي (عضو مستقل)

محامي ومستشار قانوني مرخص، حصل على درجة الماجستير في تخصص القانون من جامعة جورج واشنطن، وحصل على درجة البكالوريوس في تخصص القانون من جامعة الملك سعود، وأيضاً حصل على شهادة المستشار القانوني العام للشركات من كلية القانون بجامعة هارفرد، كما حصل على الشهادة التنفيذية في استثمارات رأس المال الجريء من جامعة بيركلي، بالإضافة إلى العديد من الدورات المتخصصة في مجالات القانون والتشريعات والحوكمة. السيد ممدوح لديه أكثر من 18 سنة خبرة في الاستشارات القانونية والتنظيمية والإدارية والحوكمة.

الأستاذ/ محمد بن عبدالله السماري (عضو مستقل)

يتمتع الأستاذ محمد بخبرة تمتد لأكثر من 20 عام في المجال المالي و الاستثماري حيث يشغل الأستاذ محمد العديد من عضويات مجالس الإدارات للشركات المدرجة و الغير مدرجة و اللجان المنبثقة منها. كما يمتلك الأستاذ محمد خبرة متميزة في مجال المراجعة الداخلية و الالتزام و الحوكمة. حيث يحمل شهادة المراجع الداخلي المعتمد , كما يحمل شهادة البكالوريوس في المحاسبة من جامعة الملك فهد للبترول و المعادن.

ج. أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

- تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:
- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
 - الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للمادة (13) من لائحة صناديق الاستثمار.
 - الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة و الالتزام (لجنة المطابقة و الالتزام) لدى مدير الصندوق و مسؤول التبليغ عن غسل الأموال و تمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح و الأنظمة المتبعة.
 - إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه.
 - التأكد من اكمال و التزام شروط و أحكام الصندوق و المستندات الأخرى ذات العلاقة بلائحة صناديق الاستثمار.
 - التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط و أحكام الصندوق و المستندات ذات العلاقة، وقرارات اللجنة الشرعية و أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
 - العمل بأمانة و لمصلحة صندوق الاستثمار و مالكي الوحدات.
 - تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات و القرارات التي اتخذها المجلس.

د. مكافآت وبدلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

يتحصل العضو المستقل على مكافأة سنوية مقدارها 5000 ريال.

هـ. بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق:

يقوم مجلس إدارة الصندوق بالاشراف على أي تضارب للمصالح وتسويته، ويجب عليهم بذل العناية والحرص تجاه مالكي الوحدات، بالإضافة إلى ذلك بذل أقصى جهد ممكن لحل تضارب المصالح بحسن النية بالطريقة المناسبة. ويضمن مدير الصندوق عدم ممارسة أي من تابعيه لأي عمل ينطوي على تعارض للمصالح وفي حال نشوء أي تضارب جوهري بين مصالح مدير الصندوق أو مصلحة مدير الصندوق من الباطن ومصالح أي صندوق استثمار يديره أو حساب عميل آخر فسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن ذلك بشكل كامل لمجلس إدارة الصندوق في أقرب وقت ممكن.

و. عضويات أعضاء مجلس إدارة الصندوق في صناديق الاستثمار الأخرى:

يعمل أعضاء مجلس إدارة الصندوق أيضاً كأعضاء في مجلس إدارة صندوق الخير كابيتال بلص للصكوك، وصندوق الخير كابيتال للأسهم السعودية، وصندوق الخير كابيتال للطروحات الأولية.

الأستاذ / عبدالله بن عبدالرحمن الشلاش	
المنصب	اسم الصندوق
رئيس مجلس إدارة	صندوق الخير كابيتال للأسهم السعودية
رئيس مجلس إدارة	صندوق الخير كابيتال للطروحات الأولية
رئيس مجلس إدارة	صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي
رئيس مجلس إدارة	صندوق الخير كابيتال بلص للصكوك
رئيس مجلس إدارة	صندوق الخير كابيتال للتمويل بالهامش
عضو-غير مستقل	صندوق الخير كابيتال لريادة الأعمال (لمحافظة حفر الباطن)
رئيس مجلس إدارة	صندوق الخير كابيتال الحر الخاص
رئيس مجلس إدارة	صندوق الخير كابيتال للاستثمار المتعدد
عضو-غير مستقل	صندوق الخير كابيتال لريادة الأعمال - حفر الباطن



الأستاذ / محمد بن عبدالله السماري	
المنصب	اسم الصندوق
عضو مستقل	صندوق الخير كابيتال للأسهم السعودية
عضو مستقل	صندوق الخير كابيتال للطروحات الأولية
عضو مستقل	صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي
عضو مستقل	صندوق الخير كابيتال بلص للصكوك
عضو مستقل	صندوق الخير كابيتال للتمويل بالهامش
عضو مستقل	صندوق نساند 2

(25) لجنة الرقابة الشرعية:

أ. أسماء أعضاء اللجنة الشرعية ومؤهلاتهم:

فضيلة الأستاذ الدكتور / يوسف بن عبدالله الشبيلي، د. يوسف هو أستاذ الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء، وخبير بمجمع الفقه الإسلامي، ورئيس وعضو عدد من لجان المنازعات التجارية، ورئيس وعضو عدد من اللجان الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، وعضو الجمعية العلمية الفقهية السعودية، وعضو الجمعية العلمية القضائية السعودية، وعضو مجلس إدارة سابق للجمعية العلمية للمصرفية الإسلامية. له العديد من المؤلفات والأبحاث العلمية المنشورة في المعاملات المالية الإسلامية.

فضيلة الأستاذ الدكتور / جميل بن عبدالمحسن الخلف، د. جميل شغل عدداً من المناصب العلمية وأبرزها مستشار غير متفرغ لسماحة المفتي العام للمملكة العربية السعودية، وعميد كلية الشريعة بالرياض في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ورئيس مجلس إدارة الجمعية الفقهية

السعودية في دورتها الخامسة، ومدير مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وكذلك أستاذ الدراسات العليا في كلية الشريعة بالرياض. وقد شارك و أدار عدداً من الندوات والمؤتمرات وحلقات النقاش وورش البحث، وكما شارك في عدد من اللجان العلمية، والبحثية، والإدارية، والإعلامية، وهو حاصل على درجة البكالوريوس والماجستير الدكتوراة في الفقه وأصوله.

فضيلة الأستاذ الدكتور / فهد بن صالح الحمود، د. فهد هو أستاذ الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة القصيم، وتولى إدارة مركز البحوث الشرعية بالكلية، كما أشرف على كرسي الشيخ ابن عثيمين للدراسات الشرعية، وكان عضواً في مجلس إدارة الجمعية العلمية للمصرفية الإسلامية، واللجنة الشرعية لإعداد مشروع مدونة الأحكام القضائية. كما حصل على دكتوراه من كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وعلى الماجستير من جامعة الملك سعود، وله عدد من المؤلفات والبحوث المتخصصة.

ب. أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية:

- 1- مراجعة مستندات طرح الصندوق بما في ذلك شروط وأحكام الصندوق.
- 2- إعداد المعايير الشرعية اللازمة التي يتقيد بها الصندوق عند الإستثمار.
- 3- الرد على استفسارات مدير الصندوق فيما يتعلق بالإستثمارات والانشطة ذات العلاقة بالصندوق.
- 4- الإشراف والمراقبة على عمليات الصندوق لضمان توافقها مع الضوابط الشرعية.

ج. مكافآت اعضاء لجنة الرقابة الشرعية:

لا يوجد، حيث يتحمل مدير الصندوق تكاليف المستشار الشرعي.

د. المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للإستثمار والمراجعة الدورية لتلك الاصول والاجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشرعية:

- 1- أن تكون جميع الصكوك التي يستثمر فيها الصندوق مجازة من لجنة شرعية..
- 2- أن تكون نسبة الأصول القابلة للتداول في موجودات الصكوك لا تقل عن 50٪ من إجمالي موجودات الصكوك عند الإصدار.
- 3 - أن تتم عقود المرابحة في سلع مباحة شرعاً، ويجوز بيعها بالأجل.

- 4- أن تتم عقود المرابحة في سلع مملوكة للبائع عند إبرامه عقد البيع.
5- ألا تباع السلع في عقود المرابحة على المورد الذي اشترت منه تلك السلع تجنباً للعينة المحرمة شرعاً.

26) مراجع الحسابات:

أ. اسم مراجع الحسابات:

العظم والسديري محاسبون قانونيون واستشاريون (عضو كرو الدولية).

ب. العنوان المسجل وعنوان العمل للمحاسب القانوني:

طريق الأمير محمد بن عبدالعزيز- التحلية

صندوق بريد 10504 الرياض 11443

المملكة العربية السعودية

هاتف: 920001474

فاكس: +966112176000

ج. الأدوار الأساسية والمسؤوليات لمراجع الحسابات :

تتمثل مسؤولية مراجع الحسابات في إبداء رأية المحايد على القوائم المالية للصندوق استناداً إلى أعمال المراجعة التي يقوم بها، والتي تتطلب إلتزام المحاسب بمتطلبات أخلاقيات المهنة وتنفيذ أعمال المراجعة وفقاً للمعايير المحاسبية المتبعة، للحصول على درجة معقولة من التأكد بأن القوائم المالية صحيحة، خالية من الأخطاء الجوهرية، وذلك عن طريق الحصول على الأدلة الكافية المؤيدة للمبالغ المسجلة في القوائم المالية.

د. الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار:

يجب على مجلس إدارة الصندوق أن يرفض تعيين مراجع الحسابات أو أن يوجه مدير الصندوق بتغيير مراجع الحسابات المعين، في أي من الحالات الآتية:

1. وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه.
2. إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق العام مستقلاً.

3. إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.
4. إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات المعين فيما يتعلق بالصندوق العام.

(27) أصول الصندوق:

- أ. إن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار.
- ب. يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين
- ج. تعد أصول صندوق الاستثمار مملوكة لمالكي الوحدات في ذلك الصندوق مجتمعين (ملكية مشاعة)، ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو أي مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مشغل الصندوق أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام

(28) معالجة الشكاوى

إن الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى سيتم تقديمها عند طلبها من مدير الصندوق دون مقابل، ويحق لمالك الوحدات إرسال أي شكوى متعلقة بالصندوق إلى إدارة المطابقة والالتزام لدى شركة الخير كابيتال السعودية من خلال البريد الإلكتروني complaints@alkhaircapital.com.sa أو عن طريق الاتصال الهاتفي على الرقم (8001241020) وفي حالة تعذر الوصول إلى تسوية أو لم يتم الرد خلال 30 يوم عمل، يحق للمشارك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية إدارة حماية المستثمرين، كما يحق للمشارك إيداع شكواه لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمي من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا أخطرت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

29) معلومات أخرى:

أ . إن السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/ أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها من قبل الجمهور أو أي جهة رسمية دون مقابل.

ب. إن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

ج. قائمة للمستندات المتاحة لمالكي الوحدات:

تشمل القائمة على المستندات التالية:

- شروط وأحكام الصندوق.
- ملخص المعلومات الرئيسية.
- العقود المذكورة في الشروط والاحكام
- القوائم المالية لمدير الصندوق.

د. حتى تاريخ إعداد هذه الشروط لا يوجد أي معلومات إضافية لم يتم ذكرها تساهم في عملية إتخاذ قرارات الاستثمار لمالكي الوحدات الحاليين أو المحتملين أو مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق أو المستشارون المهنيون.

هـ . أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار وافقت عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته.
لا يوجد

30) متطلبات المعلومات الإضافية لصناديق أسواق النقد:

1. أن الاشتراك في أي وحدة من وحدات صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي لا يعد إيداعاً لمبلغ نقدي لدى بنك محلي.

2. إن قيمة الوحدات وإيراداتها معرضة للصعود والهبوط، لذا فإن مالكي الوحدات قد يتعرضون لخسارة إستثماراتهم في الصندوق، ولن يكون مدير الصندوق ملتزم بإسترداد الوحدات بأسعار الإشتراك

3. يستثمر الصندوق في أدوات أسواق النقد (عقود المرابحة والإجارة)، وسيقوم مدير الصندوق باختيار البنوك المستلمة لعقود المرابحات والإجارة والجهات (ذات العلاقة) المصنفة ائتمانياً من قبل ستاندرد اند بورز بدرجة لاتقل عن (B) أو موديز (B2) أو وكالة فيتش الدولية للتصنيف الائتماني (B)، وفي حال عدم وجود تصنيف ائتماني سيقوم مدير الصندوق بتصنيفها داخليا بناء على المركز المالي والتدفقات النقدية من العمليات والإدارة.
4. في حال كان الصندوق سيتعامل مع أي مصدر لصفقات سوق النقد خارج المملكة ، فإن مدير الصندوق يقر بأن هذا المصدر خاضع لهيئة رقابية مماثلة لمؤسسة النقد العربي السعودي .
5. في حال إستثمر الصندوق في عقود المشتقات لغرض التحوط ، فإن مدير الصندوق يقر بأن الجهة المصدرة خاضعة لقواعد الكفاية المالية الصادرة عن الهيئة او الصادرة عن جهة رقابية مماثلة للهيئة.

(31) إقرار من مالك الوحدات:

لقد قمت / قمنا بالإطلاع على شروط وأحكام الصندوق الرئيسية الخاصة بالصندوق، والموافقة على خصائص الوحدات التي اشتركت / اشتركنا فيها.

الاسم:

التاريخ:

التوقيع: